

4051 - حكم قضاء المرتد ما فاته من صلاة وصيام بعد - نور على الدرب

الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذه رسالة وردت من الاخ خالد ناصر ابو بكر من جمهورية اليمن الديمقراطية يقول اه اولا هل على المرتد آآ قضاء الصلاة او الصيام اذا عاد الى الاسلام وتاب الى الله - 00:00:00

ليس عليه قضاء من تاب الله عليه. اذا ترك الانسان الصلاة او اتى بناقض من نواقض الاسلام ثم هداه الله وتاب فانه لا قطع عليه. هذا هو الصواب من اقوال اهل العلم - 00:00:17

الاسلام يجب ما قبله والتوبة تأتي وما كان قبلها. قال الله سبحانه وتعالى للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف فبین سبحانة ان الكافر اذا اسلم غفر الله له ما اسلف. والنبي صلى الله عليه وسلم قال التوبة تجب ما قبلها. والاسلام يهدم ما كان قبله. الحمد لله.

الحمد لله - 00:00:31

الآن جزاكم الله خير - 00:00:51